

ذی القتر عجز العرق والملايل انبهاهما في اخره والنهائي سقوطها  
وهذا البحث السابع في سبب انقسامه الى ما يختلف  
باختلافه من الاسباب في الانواع المذكورة وقد قد منا  
ان النبض يتغير بسبب يخرج عن حاله نفسانيا كان  
كالغضب واخارجيا اما ما زاد كالسكر او في الحام  
ومن ثم الزهو اخذ عند القيام من النوم واعمال  
البدن الي غير ما ذكر فرأي جالينوس انه لا غنة للطبيب  
عن النظر في غير الوقت الصالح لضرورة طارئة ولحاج  
الي قانون يكون به ضبط الطواري فقد ان الواجب  
علي الطبيب ان يعرف نبض الشخص حال الصحة حتي  
يعرف حال الانحراف بالنسبة اليها ومن ثم منعت  
الملوك اطباها من نظر الانباض المختلفة جدا من  
السرير فرأي ذلك عسرا فاعمل الفكر في ايصاح طريف  
يضبط ذلك فصح بعد الاحكام ان الاختلاف عايد اما  
الي المزاج ومقتناه العظم والعرق ان كان حارا والاه  
الصند وعليه تنفع البواني من صناعة ومكان  
وسن وغيرهما فان الحداثة والحجاز والنباب يلزمها بالزوم

الموجبة للاصناف المذكورة اعلم انه لا خلاف بين العقلا  
في توقف التأثير والتاثير علي القابلية والفاعل  
والرمن الموفي لتمام ذلك ولا شك ان النبض فيه فاعل  
هو الحرارة وقابل هو العرق ويسمي الالة وداع الي ذلك  
هو الحاجة الي التزوج فاذا اشتدت الثلاثة عظم  
النبض ضرورة لكن مع لين الالة لتقبل الانساض  
فان عدم اللين كانت السرعة والصلابة وسببها  
البرد ولو من خارج والنبض العويك سببه اعتدال  
الالة مع قوة العرق ومن ثم كان الموجي دليل العرق  
في البحارين وماسوي العرق فيها نبضة صلب كذا  
قرره الفاضل الملطحي جامعاً بين الشافض الحاصلين  
الشيخ وجالينوس فقد قرر الشيخ انه يصيب في  
البحارين وجالينوس ان الموجي ينذر بالعرق ومن  
عد هذا تناقضا فقد اخطا لان الحكم علي المجموع  
لا ينافي في خروج بعض افراده كالجميع وحاصل الامر  
انه اذا دل علي شي فلا بد وان يتقدم ما يوجبه وكل نوع  
مما ذكر فسيبب معانوم مما تقدم ضرورة لعلنا بان سبب

ذي